



جمهورية العراق

المحكمة الاتحادية العليا

العدد: ٢٠١٤ / اعلام / الاتحادية / ١٩

كوٌّ ماري عبوات  
داد كاكي بالائي ثيتبيهادي

تشكلت المحكمة الاتحادية العليا بتاريخ ٢٠١٤/٢/٢٤ برئاسة القاضي السيد مدحت محمود وعضوية كل من السادة القضاة فاروق محمد السامي وجعفر ناصر حسين وأكرم طه محمد وأكرم أحمد بابان ومحمد صائب النقيشبي وعيوب صالح التميمي ومخائيل شمشون قس كوركيس وحسين عباس أبو التمن الماذونين بالقضاء باسم الشعب وأصدرت قرارها الآتي :

طالب تعين الاختصاص - قاضي محكمة تحقيق تكليف

الطلب:

طلب قاضي محكمة تحقيق تكليف من المحكمة الاتحادية العليا بموجب كتابها رقم (٨٣) والمؤرخ (٢٠١٤/١/١٦) تحديد المحكمة المختصة مكانياً لإكمال التحقيق في القضية التحقيقية المرقمة (٢٠١٤/٢٤) الخاصة بالمصابة (ز. ج. ص) المحال إليه من محكمة تحقيق سميل بموجب قرارها المؤرخ (٢٠١٣/١٠/٣٠) وقد وضع الطلب موضوع التدقيق والمداولة من المحكمة الاتحادية العليا وتوصلت إلى القرار الآتي:

القرار:

لدى التدقيق والمداولة من المحكمة الاتحادية العليا وجد أن قاضي محكمة تحقيق دهوك التابعة لإقليم كوردستان قد أحال بتاريخ (٢٠١٣/١٠/٢٦) الأوراق التحقيقية الخاصة بالقصاصية (ز. ج. ص. س) والتي أصيبت من جراء حرق نفسها في دارها في ناحية بعشيشة إلى مركز شرطة فايدة ضمن أعمال محكمة تحقيق سميل إلا أن قاضي محكمة تحقيق سميل قرر بموجب قراره المؤرخ (٢٠١٣/١٠/٣٠) إحالة الأوراق التحقيقية إلى محكمة تحقيق تكليف للنظر فيها وفقاً لاختصاصها المكاني إلا أن قاضي محكمة تحقيق تكليف قرر بقراره المؤرخ (٢٠١٤/١/٩) رفض الإحالة وعرض الأوراق التحقيقية على المحكمة الاتحادية العليا لتحديد المحكمة المختصة مكانياً للنظر في القضية استناداً للمادة (٩٣/ثامناً) من دستور جمهورية العراق لعام ٢٠٠٥ وحيث أن الحادث وقع في ناحية بعشيشة حيث أقدمت

جمهورية العراق

المحكمة الاتحادية العليا

العدد: ٢٠١٩ / اتحادية / اعلام



كو٧ماوري عباد  
داد كايم بالائي ئيتتيحادي

المصابة (ز. ج) بحرق نفسها في دارها في الناحية المذكورة وحيث أن المادة (٥٣ / ١) من قانون أصول المحاكمات الجزائية رقم (٢٣ لسنة ١٩٧١) المعديل نصت على (٤) يحدد اختصاص التحقيق بالمكان الذي وقعت فيه الجريمة كلها أو جزء منها أو أي فعل متم لها ... (الخ) وحيث أن الجريمة وقعت في ناحية بعشيشة لذا تكون محكمة تحقيق بعشيشة هي المختصة في نظر القضية وهي تابعة إلى محكمة استئناف نينوى الاتحادية فيكون قرار محكمة تحقيق سهل بحاله الأوراق التحقيقية إلى محكمة تحقيق تأكيد مجاناً للصواب لذا ولما تقدم تكون تكون محكمة تحقيق بعشيشة هي المختصة بنظر القضية لذا قررت المحكمة الاتحادية العليا بأن تكون محكمة تحقيق بعشيشة هي المختصة بالتحقيق في الأوراق التحقيقية الخاصة بالمصابة (ز. ج. ص) وليس محكمة تحقيق تأكيد وصدر القرار وفقاً للمادة (٩٣ / ثامناً والمادة ٩٤) من الدستور وبالاتفاق في ٢٤/٢/٢٠١٤.

الرئيس

محدث محمود

العضو

فاروق محمد الصامي

العضو

جعفر ناصر حسين

العضو

أكرم طه محمد

العضو

أكرم احمد بابان

العضو  
١٧

محمد صائب النقشبندي

العضو

عبد صالح التميمي

العضو

ميغائيل شمشون قس كوركيس

العضو

حسين أبو التمن

٣. المعاوض